



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

بِوَالِدِكَ الْكَبِيرِ الشُّكْرَ

الجمعية الخيرية لتحفيظ القرآن الكريم بمحافظة مرآت  
ترخيص رقم ( ١٧ / ٢ )  
بإشراف وزارة الشؤون الإسلامية والدعوة والإرشاد



الرقم :  
التاريخ :  
المرفقات :

١٤ / / هـ

لجنة

التدقيق والمراجعة الداخلية

١٤٢٢ هـ

الزكاة : SA١٩٨٠٠٠٠٠٠٢١٧٦٠٨٠١٠٠٣٩٣٠٢ - أوقاف الجمعية : SA0٣٨٠٠٠٠٠٢١٧٦٠٨٠١٠٠٤٧٤٢٠ - الدور النسائية : SA١٩٨٠٠٠٠٠٢١٧٦٠٨٠١٠٠٣٩٣٠٢  
الاشتراكات والتبرعات : SA0٧٨٠٠٠٠٠٢١٧٦٠٨٠١٠٠٣٧٤0٤ - مجمع طقات جامع الأبرار : SA٠٣٨٠٠٠٠٠٢١٧٦٠٨٠١٠١١٠٤٠٠

محافطة مرآت - طريق الملك سلمان - ص.ب : ١١٤ - الرمز البريدي : ١١٩٣٣ @g\_t\_marat @g.t.q.marat@gmail.com

٠١١ ٢٢٣ ٢٢ ٢٧ ٠١١ ٢٢٣ ٢٢ ٢٧ ٠٥ ٥٦ ٢٣ ٧٢ ٢٢







الرقم :

التاريخ :

المرفقات :

١٤ / / هـ

- ٥- التحقق من التقديرات المحاسبية في المسائل الجوهرية الواردة في التقارير المالية .
- ٦- دراسة السياسات المحاسبية المتبعة في الجمعية وإبداء الرأي والتوصية لمجلس الإدارة في شأنها .
- ٧- دراسة ومراجعة نظم الرقابة الداخلية والمالية وإدارة المخاطر في الجمعية وتقديم مرئياتها حيال ذلك إلى مجلس الإدارة ..
- ٨- دراسة تقارير المراجعة الداخلية ومتابعة تنفيذ الإجراءات التصحيحية للملاحظات الواردة فيها .
- ٩- الرقابة والإشراف على أداء وأنشطة المراجع الداخلي وإدارة المراجعة الداخلية في الجمعية - إن وجدت - للتحقق من توافر الموارد اللازمة وفعاليتها في أداء الأعمال والمهام المنوطة بها وإذا لم يكون لجمعية مراجع داخلي فعلى اللجنة تقديم توصياتها إلى المجلس بشأن مدى الحاجة إلى تعيينه .
- ١٠- التوصية لمجلس الإدارة بتعيين مدير وحدة أو إدارة المراجعة الداخلية أو المراجع الداخلي واقتراح مكافأته .
- ١١- التوصية لمجلس الإدارة بترشيح مراجعي الحسابات وعزلهم وتحديد أتعابهم وتقييم أدائهم بعد التحقق من استقلالهم ومراجعة نطاق عملهم وشروط التعاقد معهم
- ١٢- التحقق من استقلال مراجع الحسابات وموضوعيته وعدالته ومدى فعالية أعمال المراجع ومع الأخذ في الاعتبار القواعد والمعايير ذات الصلة .
- ١٣- مراجعة خطة مراجع حسابات الجمعية وأعمالها والتحقق من عدم تقديمه أعمالاً فنية أو إدارية تخرج عن نطاق أعمال المراجعة وإبداء مرئياتها حيال ذلك .
- ١٤- الإجابة عن استفسارات مراجع حسابات الجمعية .
- ١٥- دراسة تقرير مراجع الحسابات وملاحظاته على القوائم المالية ومتابعة ما اتخذ بشأنها .
- ١٦- مراجعة نتائج تقارير الجهات الرقابية والتحقق من اتخاذ الجمعية الإجراءات اللازمة بشأنها .
- ١٧- التحقق من التزام الجمعية بالأنظمة واللوائح والسياسات والتعليمات .
- ١٨- مراجعة العقود والتعاملات المقترح أن تجريها الجمعية مع الأطراف ذوي العلاقة وتقديم مرئياتها حيال ذلك إلى مجلس الإدارة .
- ١٩- رفع ماتراه من مسائل تري ضرورة اتخاذ إجراء بشأنها إلى مجلس الإدارة وإبداء توصياتها بالإجراءات التي يتعين اتخاذها .
- ٢٠- وضع آلية تتيح للعاملين في الجمعية تقديم ملحوظاتهم بشأن أي تجاوز في التقارير المالية أو غيرها بسرية ، وعلى اللجنة التحقق من تطبيق هذه الآلية بإجراء تحقيق مستقل يتناسب مع حجم الخطأ أو التجاوز وتبني إجراءات متابعة مناسبة .

